مقالات
ISSN: 2090 – 0449 Online
ARCIF Arab Citation and Impact Factor, [Q3].
AIF Arab Impact Factor for Arabic Scientific Journals, [1.73].

الأوبئة بالغرب الإسلامي
بين المعالجة الفقهية والانعكاسات الاجتماعية والاقتصادية
الجذام والطاعون أنموذجًا

د. عثمان سال
دكتوراه في التاريخ الوسيط
أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي
الأكاديمية الجهوية فاس – المملكة المغربية

د. طارق زوكاغ
دكتوراه في الفقه وأصوله
أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي
الأكاديمية الجهوية فاس – المملكة المغربية

مُلَخّص
يُعَدُّ البحث في الأوبئة خلال مرحلة التاريخ الوسيط، من المواضيع التي لم يُسبَر غَورُها في الدراسات التاريخية التي اهتمت بالغرب الإسلامي، نظرًا لهيمنة التاريخ السياسي على التاريخ الاجتماعي المسكوت عنه في المدونات الإخبارية، وهو ما يدفع بالباحث للانفتاح على المصادر التاريخية الموازية؛ خاصةً التراث النوازلي الذي يعتبر ثروة تاريخية لا غنى عنها لأي باحث ومهتم، ذلك أن موضوعاتها تجاوزت الدراسات الفقهية وأصبحت سجلاً يشمل جميع مناحي الحياة الاجتماعية، والفكرية، والاقتصادية، وغيرها. وعلى هذا الأساس، انتقينا من بين الأوبئة التي عرضت لها النوازل الفقهية؛ وبائي الطاعون والجذام نظرًا للحضور القوي لهما في فتاوى الفقهاء النوازليين، وبناء عليه عمدنا لمعالجة هذا الموضوع وفق ثلاثة محاور، حيث عرضنا في الأول لمفهومي الطاعون والجذام، والمحور الثاني بينا فيه آثار العدوى الوبائية في الاجتهاد النوازلي، أما المحور الثالث فخصصناه لمناقشة الآثار الاجتماعية والاقتصادية للأمراض الوبائية، وذيلنا العمل بعرض مُلحق جامع للنوازل الوبائية المتعلقة بالطاعون والجذام التي وقفنا عندها، بيانا منا لأهمية مظان النوازل الفقهية في مجال العلوم الإنسانية خاصةً الدراسات التاريخية.

بيانات المقال:
تاريخ استلام المقال: ١١ أكتوبر ٢٠٢٣
تاريخ قبول النشر: ٢٣ نوفمبر ٢٠٢٣

كلمات مفتاحية:
الوباء؛ الطاعون؛ الجذام؛ النازلة الفقيهة؛ المجتمع؛ الغرب الإسلامي

معرِّف الوثيقة الرقمي: 10.21608/KAN.2023.346582

الاستشهاد المرجعي بالمقال:
عثمان سال، طارق زوكاغ. "الأوبئة بالغرب الإسلامي بين المعالجة الفقهية والانعكاسات الاجتماعية والاقتصادية: الجذام والطاعون أنموذجا".- دورية كان التاريخية.- السنة السادسة عشرة- العدد الثاني والستون؛ ديسمبر ٢٠٢٣. ص ١٣٥ – ١٤٦.

Twitter: http://twitter.com/kanhistorique
Facebook Page: https://www.facebook.com/historicalkan
Facebook Group: https://www.facebook.com/groups/kanhistorique
Corresponding author: salle.outmane@gmail.com
Editor In Chief: mr.ashraf.salih@gmail.com
Egyptian Knowledge Bank: https://kan.journals.ekb.eg

This article is distributed under the terms of the Creative Commons Attribution 4.0 International License (https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0), which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided you give appropriate credit to the original author(s) and the source, provide a link to the Creative Commons license, and indicate if changes were made.

نُشر هذا المقال في دَّورية كَان التَّارِيخية للأغراض العلمية والبحثية فقط، وغير مسموح بإعادة النسخ والنشر والتوزيع لأغراض تجارية أو ربحية.

مُقدِّمَةٌ

يُعَدُّ البحث في الأوبئة من المواضيع البحثية المُعتمة، التي لم يُسبَر غَورُها بشكل عميق في الدراسات التاريخية، خاصة وأن هذا الجانب من المواضيع التي تدخل في سياق المسكوت عنه في التاريخ الاجتماعي الذي لم ينل حقه الكافي من التشخيص والتوصيف، علما أنَّ الإخباريين الذي عرضوا لتاريخ الغرب الإسلامي توجهت عنايتهم نحو الأحداث السياسية، وكان عرضهم لبعض المواضيع الاجتماعية بما في ذلك الحديث عن الأوبئة المرضية مُحتشما؛ على شكل نُتَفٍ ضئيلة لا تشفي غليل الباحث للغوص في موضوعٍ اجتماعي مُعين.

هذا ما فرض على الباحث ضرورة الانفتاح على الأجناس المصدرية الجديدة؛ باعتبارها وثائق مهمة تعرض لقضايا اجتماعية معيشة بالغرب الإسلامي. في محاولة لدراسة القضايا غير السياسية وعلى رأسها الأوبئة التي عصفت بساكنة المجال المدروس خلال الفترة الوسيطة، والتي كان لها أثر على مُختلف شرائح المُجتمع، خاصة الفئات الضعيفة والمُهمشة. وتقف النوازل الفقهية في مقدمة هذه المصادر؛ نظرًا للخصوصيات التي تُميزها عن غيرها، فبالرغم من كون سياقها فقهيا صرفا، إلا أنها تكتنز معلومات موازية ذات طابع اجتماعي واقتصادي؛ إذ توفر معلومات غاية في الأهمية عن الحياة الصحية، ومنها ما يتعلق بالجوائح المرضية، التي ألحقت ضررًا بليغًا بعامة الناس، حيث رفعت في شأنها العديد من الأسئلة للفقهاء؛ أمَلاً في تقديم الحلول الشرعية الكفيلة بتجاوزها والتعافي منها.

ونحن إذ نحاول النبش في هذا التراث النوازلي؛ تَبَيَّنَ لنا غياب أبواب خاصة بالنوازل الوبائية، ما دفع بنا إلى تَتَبُّعِهَا عبر مُختلف الأبواب بالمصنفات النوازلية، في محاولة لتجميع بعضها، ودراسة انعكاساتها على المجتمع. وعلى هذا الأساس انتقينا من بين الأوبئة التي عرضت لها المظان النوازلية؛ الطاعون والجذام باعتبارهما الأكثر تَرَدُّداً في النوازل المختارة، وبالرغم من أنهما يُقَدِّمَانِ نموذجين مُختلفين من حيث تأثيرهما الصحي والاجتماعي، وسرعة انتقال العدوى، إلا أنه غالبا ما يُقرن بينهما في اجتهادات الفقهاء من حيث قياس أحدهما على الآخر.

وعليه سنعمد لمعالجة هذا الموضوع التقسيم الآتي، حيث خصصنا المحور الأول لتحديد مفهومي الطاعون والجذام، والمحور الثاني عرضنا فيه للعدوى الوبائية وأثارها في الاجتهاد النوازلي، أما المحور الثالث، خصصناه لمناقشة الآثار الاجتماعية والاقتصادية للأمراض الوبائية، وذيلنا العمل بعرض مُلحق جامع للنوازل الوبائية المتعلقة بالطاعون والجذام التي وقفنا عندها.

أولاً: مفاهيم البحث (الجذام، الطاعون)

من الضروري أن يضع الباحث في حسبانه الفروق بين الاصطلاحات المرضية في الفترة الوسيطية، وما كان يعتريها من عموم بسبب تواضع المعرفة الطبية في ذلك الزمان؛ حتى لا يقع الارتباك في بنائه النسقي للموضوع الذي يدرسه، وهذا ما دفع بنا إلى النظر في مدلول وباء الطاعون ووباء الجذام في التراث النوازلي. علمًا أن الوباء لفظ عام، يقصد به المرض الذي يصيب أعدادا كثيرة من الناس في وقت واحد، وينتشر عن طريق العدوى، قال الجوهري: ((...وقد وَبِئَتِ الأرضُ تَوْبَأُ وَبَأً فهي مَوْبوءَةٌ، إذا كثُر مرضها...))[1]، وقيل أيضًا: ((...الوباء عموم الأمراض...))[2]، وإن كان يغلب في الإطلاق على الطاعون خاصة، حيث قال الخليل: ((...الطاعون هو الوباء...))[3].

١/١-الطاعون

الطاعون لغة من وزن فاعول مبالغة من الطعن، وأصله من الطعن بالرمح، وجمعه طواعين[4]، وأما اصطلاحا؛ مرض فتاك يصيب عامة الناس[5]، قال الجوهري(ت.٣٩٤هـ): ((...الطاعون الموت من الوباء...))[6]. ويعتبر من الأمراض المُرعبة في الذاكرة الجماعية للجنس البشري لما أحدثه من فناء لشعوب برمتها، فقد كان يَطلق عليه المؤرخون المُوتان؛ لأنه كلما زار بلدا قضى على ساكنته ووشم في ذاكرتهم تاريخا لا يُنسى. وحكى ابن خاتمة الأندلسي(ت.٧٧٠هـ)، أنَّ الإنسان المصاب بالطاعون كانت تظهر عليه قروح تخرج في المَغَابِن وفي غيرها، فلا تُلبث صاحبها وتَعُمُّ غالبا إذا

ظهرت[٧]. أما بلديه ابن الخطيب(ت.٧٧٦هـ) وصف شراسته بقوله: ((...ووجدنا الطاعون في بيوتهم قد نزل، واحتجز الكثير إلى القبور، واعتزل وبقر، واحتجز فلا تبصر إلا ميتا يخرج، وكميتا إلى جنازة يسرج، وصراخا يرفع وعويلا بحيث لا ينفع فعفنا الهجوم وألفنا الوجوم، وتراوغنا عن العمران و سألنا الله السلامة من معرة ذلك القرآن...))[٨].

ووصف ابن خلدون (ت.٨٠٨هـ) ما يُصيب العمران من خراب بسبب الوباء بقوله: ((...هذا إلى ما نزل بالعمران شرقًا وغربًا في منتصف هذه المئة الثامنة من الطاعون الجارف الذي تحيف الأمم وذهب بأهل الجيل وطوى كثيرًا من محاسن العمران ومحاها، وجاء للدول على حين هرمها وبلوغ الغاية من مداها فقلص من ظلالها وفل من حدها وأوهن من سلطانها وتداعت إلى التلاشي والاضمحلال أموالها، وانتقض عمران الأرض بانتقاض البشر، فخربت الأمصار والمصانع ودرست السبل والمعالم وخلت الديار والمنازل وضعفت الدول والقبائل وتبدل الساكن...))[٩]. كما عبر في موضع آخر عن شدة فتكه بالناس بقوله: ((...ثم جاء الطاعون الجارف فطوى البساط بما فيه...))[١٠].

٢/١-الجذام

لفظة الجذام في القواميس اللغوية تأتي بمعنى؛ القطع، حيث ذكر الثعالبي (ت. ٤٢٩هـ) في فقه اللغة أن ((...الجُذَامُ علَّةٌ تُعَفِّنُ الأعْضاءَ وتُشَنِّجُها وتُعوِّجُها وتُبِحُّ الصَّوت وتَمْرُط الشَّعر...))[١١]. وجاء في تاج العروس أنَّ الجَذْمُ هو انْقِطاعُ الميرَة. ويقال: ((...حَبْل جِذْم، أَي: مَجْذُوم مقطوع. ورَجُل أَجْذَم: تهافتت أَطْرافُه من الجُذام...))[١٢]، وورد أيضًا أن الجذام علّة تتآكل منها الأعضاء وتتساقط، حيث قيل: ((...الأَجْذم المقطوعُ اليَد، يُقَال مِنْهُ: جَذِمَتْ يَده تَجْذَمُ جَذَماً، إِذا انْقطعت وَذَهَبت وَإِن قَطَعْتَها أَنْت، قلت: قد جَذَمْتُها، أَجْذِمُها جَذْماً...))[١٣].

ونظرًا لخطورة الداء فقد أورد ابن القيم الجوزية (ت.٧٥١هـ) في كتابه "الطب النبوي" مجموعة من الأحاديث النبوية تحذر من خطورته وتدعو للاحتراز منه، مثل قوله: ﴿فر من المجذوم كما تفر من الأسد﴾[١٤]، و﴿لا تديموا النظر إلى المجذوم﴾[١٥]، و﴿كلم المجذوم وبينك وبينه قيد رمح أو رمحين﴾[١٦]، فالنبي-صلى الله عليه وسلم-لكمال شفقته على الأمة، ونصحه لهم؛ نهاهم عن الأسباب التي تعرضهم لوصول العيب والفساد إلى أجسامهم وقلوبهم[١٧].

ثانيًا: العدوى الوبائية وآثارها في الاجتهاد النوازلي

من أهم المسائل التي أثارت النقاش في الفقه النوازلي؛ مسألة تَصَوُّر حقيقة العدوى المرضية، وانتقال المرض؛ من المريض وسَراينه بين الأصحاء عن طريق المُخالطة في وباء الجذام والطاعون. ويرجع سبب الخلاف إلى التعارض الظاهر في الأحاديث النبوية الواردة في الباب؛ كقول الرسول-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ﴿لَا عَدْوَى، وَلَا هَامَ، وَلَا صَفَرَ، وَلَا يَحِلُّ الْمُمْرِضُ عَلَى الْمُصِحِّ، وَلْيَحْلُلِ الْمُصِحُّ حَيْثُ شَاءَ﴾ [١٨]، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا ذَاكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ﴿إِنَّهُ أَذًى﴾[١٩]. وقوله-عليه الصلاة والسلام-: ﴿فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ﴾[٢٠].

قال المهدي الوزاني (ت. ١٢٦٦هـ): ((...ويتمثل وجه التعارض في أنَّ الفرار من الطاعون يُشبه الفرار من المجذوم، وفي كل منهما شَبَه إثبات العدوى المَنْفِيَّة في الحديث...))[٢١]، فاختلفت على هذا الأساس آراء أصحاب الفتوى في تنزيل هذه الأخبار على النوازل الوبائية المعروضة عليهم، بين مُعتبر لوجود العدوى، وناف لها. حيث ذهب أغلب الفقهاء بالغرب الإسلامي إلى نفي وُجود العدوى رأساً[٢٢] وأنه لا يُعدي شيء شيئا حقيقة[٢٣]، أخذا بعموم قوله-صلى الله عليه وسلم-(لا عدوى)، واعتبروا أنَّ القول بالعدوى يَنتج عنه العديد من المفاسد الاعتقادية والتعبدية والاجتماعية، قال ابن لب(ت.٧٨٢هـ): ((...وكم للشيطان-لعنه الله- في هذه النازلة التي نزلت بالمسلمين مكايد، وهو أحرص شيء عليها، منها اعتقاد من يعتقد أن الواقع بخلاف ما أخبر الشرع، ومنها العيادة والتمريض والقيام بالمؤنة؛ ليذهب الأجر، ويَثبت الوزر، وتتشتت الكلمة، وتنتظم البدعة...))[٢٤]. كما عضدوا قولهم بالمُشاهدة التي تُثبت عدم انتقال العدوى في جميع أهل البلد ممَّن باشر المريض على وجه اللزوم العادي[٢٥]، وأوَّلُوا الأمر بالفرار

من المجذوم في الحديث الشريف بأنه للتوجيه والإرشاد، بسبب الرائحة التي تَسقم من شَمَّها، ولا يُراد بذلك معنى العدوى[٢٦]، وهو ما يُفسره فعله-صلى الله عليه وسلم-حينما جالس مجذوما وأكل معه وقال-عليه السلام-: ﴿ثقة بالله وتوكلا عليه﴾[٢٧].

أما المُفتون القائلون بصحة ثبوت العدوى، فقد سلكوا مسلك الجمع بين الأحاديث المُختلفة من خلال تأويل ظاهرها[٢٨]، فقالوا: إنَّ النهي عن اعتقاد العدوى في الحديث الشريف لا يدل على نَفيها، وإنما ((...المُراد نَفْيُ ما تعتقده العرب من أنَّ تلك العلل مُؤثرة بنفسها، فأعلمهم الرسول-صلى الله عليه وسلم-أنَّ الأمر هو بمشيئة الله تعالى وفعله...))[٢٩]. وبنوا رأيهم على ما قَرَّرهُ الأطباء ((...من أنَّ الروائح الفاسدة المُتعفنة، ولا سيما إذا خرجت من أفواح المرضى، فإنها روائح سُمية ينشأ عنها العدوى غالبا عندهم...))[٣٠]، والقاعدة تقول: ((...الدليل السمعي إذا عارضه الحس والمشاهدة، لزم تأويله...))[٣١].

وهكذا تفرع عن القول بثبوت العدوى أو نفيها؛ اجتهاد النوازليين في تخريج أحكام العديد من المسائل التي يكثر السؤال عنها زمن الأوبئة؛ وهي الآتي:

١-السؤال عن السبب العقلي لوباء الطاعون؟! حيث شاع عند الفقهاء والعوام ممن رفضوا الاعتقاد بتأثير العدوى[٣٢]؛ تفسير سبب الطاعون بأنه من وَخْزِ الجان لبني آدم، استنادا إلى الخبر المنقول عن الرسول -صلى الله عليه وسلم-: ﴿فناء أمتي بالطعن والطاعون﴾، فقيل: يا رسول الله، هذا الطعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: ﴿وخز أعدائكم من الجن، وفي كل شهداء﴾[٣٣]. أما الفقهاء الذين اشتغلوا بالطب كابن خاتمة وابن الخطيب اعتبروا أنَّ ((...الكلام في القول بالعدوى أو بعدمها شرعا ليس من وظائف هذا الفن، وإنما جرى مجرى الجُمل المُعترضة والمُثُل...))[٣٤]، وخلصوا بأنَّ سبب الطاعون؛ هو ((...فساد المياه والأهوية والأطعمة، فيفسد الدم بذلك، فَيُنتج ذلك أمراضا سُمية في الجسد، وإذا اشتد حالها تعذر طبِها...))[٣٥].

٢-السؤال عن حكم عيادة المريض في أرض الوباء[٣٦]، والسؤال عمن يعتقد أنَّ بعض الأمراض يكتسبها الصحيح إذا نظر في المريض، أو شَمَّ منه، حتى يحمله ذلك على ترك عيادة المرضى، مع علمه أو بعدمه[٣٧]، فهذا مِمَّا يتعارض مع واجب عيادة المرضى، وتقديم الرعاية الصحية لهم، مِمَّا دفع بالمُفتين للسَّعي للتوفيق بين الأمرين؛ كأبي سعيد بن لب الذي سُئل عن الوباء وفرار الناس بعضهم من بعض فيه؛ لِما عاينوا من سريان الوباء في الأكثر؛ فأجاب بعدما استعرض الأقوال في هذه النازلة: ((...والذى يظهر لي ولا شك في صحته، أن العمل على شاكلة ذلك، إنما هو ما لم يُؤَدِّ إلى تعطيل الفروض، وتضييع الحقوق، وسدِّ أبواب المرافق والمصالح على المرضى...))[٣٨]، وقال في جواب آخر له عن نازلة مُشابهة: ((...القيام بحقوق المسلمين من التمريض والغسل والدفن؛ فرضٌ لا يجوز إهماله، وكذلك عيادة المرضى، فما رَغَّبَ الشرع فيه وحض عليه؛ فلا ينبغي ترك ذلك...))[٣٩].

٣-السؤال عن حكم عزل المرضى بالجذام، ومنع اختلاطهم بالناس في الأماكن العامة؛ إذ أفتوا بضرورة استتابة من يقوم عنهم بمصالحهم الخاصة وعدم مُخالطة الناس في الأماكن العامة كالسواقي والأسواق، واستحبوا عدم حضورهم المسجد أو إمامتهم الناس في الصلاة، حيث أجاب ابن رشد-الجد-(ت.٥٢٠هـ) من مدينة مرسية عن هذا السؤال بقوله: ((...وإمامة المجذوم جائزة، لا اختلاف في ذلك بين أحد من أهل العلم؛ لأن العيوب التي تقدح في صحة الإمامة، إنما هي في الأديان لا في الأبدان، إلا أنه إذا تفاحش جذامه، وقبحت منظرته، وعلم من جيرانه أنهم يكرهون إمامته لتأذيهم بها في مخالطته لهم بشق صفوفهم، في الدخول إلى المحراب والخروج عنه، فينبغي له أن يتأخر عن الإمامة بهم...))[٤٠]. وهو مُقتضى جواب الإمام سحنون(ت.٢٤٠هـ)[٤١] وابن أبي زيد(ت.٣٨٦هـ)[٤٢]، وابن الحاج(ت. ٥٢٩هـ)[٤٣] وابن سراج(ت. ٨٤٨هت)[٤٤] ويحيى ابن عمر الأندلسي(ت. ٢٨٩هـ)[٤٥]؛ عما سُئلوا عن جواز بيع المجذوم للثوب[٤٦]. وأفتى البُرزلي (ت. ٨٤٤هـ) بتخصيص أماكن للمرضى بأرباض المدن عندما يكثر عددهم في البلد، مع توفير كافة المرافق التي يحتاجونها، من المساكن والبيمارستانات والمواجل والسواقي وغيرها[٤٧]، قال: ((...لو كَثُرَ -المُبتلين

بالجذام- يُجعل لهم موضع يسكنونه، كما قال في الرواية...))[٤٨]، وهو ما كان معمولا به في مُختلف مدن الغرب الإسلامي، كالقيروان، وفاس، ومراكش، وقرطبة، وطليطلة[٤٩].

٤-السؤال عن حكم الخروج من أرض الطاعون، أو الدخول إليها؟ وقد وقع الخلاف في هذه النازلة منذ عهد الصحابة الكرام-رضي الله عنهم-، عندما قدم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب-رضي الله عنه-بلاد الشام ووجد بها الوباء، وأراد الرجوع بمن معه من المسلمين إلى المدينة المنورة، بعدما سمع ما أمر به الرسول-صلى الله عليه وسلم- في قوله: ﴿إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه﴾[٥٠]. فاختلف الفقهاء من بعدهم في تأويل صيغة النهي الوارد في الحديث الشريف؛ هل هي للتحريم، أم للكراهة؟

والذي جرت به الفتوى من قبل فقهاء الغرب الإسلامي كابن رشد[٥١] وابن لب[٥٢]، والرصاع(ت. ٨٩٤هـ)، والمواق(ت. ٨٩٧هـ)[٥٣]، أنَّ النهي في الحديث الشريف نهي تنزيه وإرشاد، قالوا: ((...ليس على التحريم، ويجوز القدوم لمن قوي توكله وحسنت عقيدته، وإنه علم أنه لا يُصيبه إلا ما كُتِب له...))[٥٤]. ونقل ابن رشد الإجماع على أنه لا إثم ولا حرج في شيء من ذلك[٥٥]. هذا ما قَلَّدَهُ ابن مرزوق عندما بُعث رسولا إلى فاس، وكان في بعض البلاد مرض الطاعون، فقال: ((...علمت ما للعلماء في النازلة، فقلدت القول وقوي توكلي، ودخلت، فقضينا حاجتنا ليالي وأياما آمنين ولم يمرض منا أحد...))[٥٦]. وقد كتب الشريف المهدي الوزاني في نوازله الكبرى؛ تقييدا مُفصلا في ثمانية مطالب، جمع فيه كلام الأئمة في مسألة الخروج والدخول للبلد الموبوء، وناقش جميع الفروع المُتَّصِلَةِ بها[٥٧].

٥-السؤال عن حكم حاضر بلد الطاعون؛ هو بمنزلة المريض المَخُوفُ عليه الموت، أم بمنزلة الصحيح حتى يَثبت مرضه؟ وهي من المسائل المتكررة المعروضة على الفقهاء زمن الأوبئة، والتي لها أثر على التصرفات المالية لأهل البلد، خاصة في باب التبرعات التي اختلف النوازليون بين إخراجها من رأسمال التركة وإخراجها من ثلثها فقط؟ فأجاب قاضي الجماعة أبو محمد ابن عيسى الغبريني(ت. ٧٠٤هـ) عن هذه المسألة لما عرضت عليه بقوله: ((....حُكمه مُطلقا حكم الصحة، حتى يصيب أحدا من الناس، فحكمه في التصرف كحكم المرض المخوف....))[٥٨]، وبه أفتى الإمام الرصاع عندما راسله المواق الغرناطي في شأن نفس النازلة[٥٩]. وقال أبو العباس القباب: ((...والأظهر فيه أنه ما دام على حال الصحة قبل نزول المرض به، فهو حكمه كحكم الأصحاء...))[٦٠]. وفَرَّقَ الإمام البرزلي بين حكم الناس بحسب الحالة الوبائية في البلد، فقال: ((...حكم الناس في ذلك حكم حاضر الزحف أو أشد، وإن كان خفيفا فلا؛ حتى يُصيبه...))[٦١]. أما ابن هلال السجلماسي(ت. ٩٠٣هـ) فأجاب بقوله: ((...المُصاب بالطاعون له حكم ذي المرض المَخُوف، وإن كان يتصرف على قدميه...))[٦٢].

ثالثًا: الانعكاسات الاجتماعية والاقتصادية للأوبئة

انتشرت مجموعة من الأمراض المُعدية في الفترة الوسيطة، ومنها الطاعون والجرب والرَّمد، والجذام[٦٣]، كانت كثيرة التردد ومُزعجة لعامة الناس، لأنَّ اجتياح الأوبئة لأماكن معينة لا ينحصر انعكاسه السلبي على الجوانب الاجتماعية فحسب، بل يتعداه ليُلامس الميدان الاقتصادي، نظرًا للارتباط الحاصل بينهما.

٣/١-الانعكاسات الاقتصادية

أبانت مظان النوازل الفقهية عن أزمات أصابت الاقتصاد إبان فترات انتشار الوباء، ذلك أن هلاك الناس وموتهم زمن الوباء فيه انحصار ضمني للأنشطة الاقتصادية سواء على مستوى تراجع الاستهلاك أو الإنتاج، وعلى رأس المجالات المتأثرة، النشاط التجاري[٦٤] بين المناطق الموبوءة وغيرها، لأنَّ الإنسان هو الممارس لهذا النشاط، في هذا السياق أشار الونشريسي في معياره إلى التحفظ الذي أبداه الفقهاء حول مسألة ممارسة المجذوم للتجارة[٦٥]، ولعل ذلك ناجم عن كون المجذوم ناقلا للعدوى إذا مارس قام بهذا النشاط، حيث يمكن أن ينتقل المرض منه إلى المشتري المعافى والذي

بدوره قد يؤدي أناسا آخرين، بدءا بأسرته الصغيرة، ووُصولا لتفشي المرض في نطاق أوسع.

وفي السياق ذاته أشار ابن الحاج التجيبي القرطبي في نوازله إلى التشدد في المتاجرة بأمتعة المجاذيم، آية ذلك النازلة التي قال فيها ابن سراج: ((...اتفقوا في قميص المجذوم إذا بيع ولم يبين أن له الرد، واختلفوا في حماره...))[٦٦]، مما كان يخلق نوعا من الريبة والشك في التواصل بين العوام، وبالتالي توقف المبادلات التجارية وتعطل الأسواق، خاصة إذا عم وذاع خبر شيوع الوباء بين الناس الذين يفضلون مغادرة البلد الموبوء إما بشكل فردي أو جماعي خوفا من وصول العدوى إليهم، الشيء الذي يؤثر سلبا على مَردودية القطاعات الانتاجية التي تتوقف بالكامل، وعلى التوزيع السكاني بين المجالات [٦٧]، ولأن الإنسان هو مصدر كل الثروات، فهو الذي يروض الأرض ويسقيها ويجمع محصولها ويرعى الأغنام ويبيع ويشتري، فإنه حينما يغيب أو يَنزِح هاربا من الوباء تتوقف الأرض عن عطائها وتتعطل معها كل الخدمات الأخرى.

وبالموازاة مع ذلك، فرضت ظروف الوباء ضرورة استقرار الإنسان في المناطق غير الموبوءة، خاصةً مع النهي الذي حثَّ عليه الفقهاء خوفا من نزوحهم الذي ينقل العدوى، هذه الوضعية بدورها انعكست سلبا على الجانب الاقتصادي، لكون التنقل بين المناطق يعتبر الشريان الذي تعتمد عليه الأنشطة الإنتاجية، والتي لا يمكن تصور نجاحها دون مبادلات تجارية يباشرها التجار بين المناطق.

تأسيسًا على ذلك يعم الشلل الأسواق التجارية، وترتفع تكاليف العيش بارتفاع الأسعار، وتصبح الضروريات الغذائية بعيدة عن متناول الشخص العادي، لدرجة أن الناس لا يجدون ما يتزودون به، بسبب إغلاق المحلات التجارية، مصداق ذلك ما حكاه ابن هلال حينما سئل في مسألة عن ((...رجل مات في الوباء فلم تجد الجماعة كفنا، وكان له ابن غائب بالمشرق وابنة، وكانت البنت عند زوجها، وترك أصلا، فطلبت الجماعة الكفن؛ فلم يجدوه لا بغلاء ولا برخص...))[٦٨]. فعبارة ((...لم يجدوه لا بغلاء ولا برخص...)) هي دليل على الشلل الذي كان يصاب الأسواق جراء الوباء؛ ولعل الاستدلال بالكفن لَبُرهان على ذلك، لكونه سلعة لا تستعمل إلا عند الوفاة، وفي الغالب ما تكون متوفرة خاصة وأن المسلمين يعتبرون وجود الكفن من طقوس دفن الميت.

هذا الانحباس الذي شمل المبادلات التجارية انعكس على قطاعات أخرى ذات صلة، منها ما يعرف اليوم بقطاع الخدمات، فقد أشارت كتب النوازل إلى توقف الفنادق عن استقبال النزلاء خلال فترة الجوائح، وتعطل الأرحية عن القيام بالعمل نظرا لتضرر النشاط الزراعي، ولعله هو الشيء الذي صرحت به النازلة التي حكاها ابن رشد الجد حينما سئل عن ((...حكم الفنادق إذا قل واردها لسكناها، والأرحى إذا قل الطعام للطحن هل يعتبر ذلك جائحة يحط بها الكراء أم لا؟...))[٦٩]، ومعلوم أن هذه المرافق كانت تعتبر مصدر رزق للعديد من الأسر، الشيء الذي يجعلها عرضة للعديد من الآفات الاجتماعية كالعطالة والتسول وغيرها.

عُمومًا؛ لقد كان الاقتصاد بمختلف قطاعاته -إنتاج حرفي، إنتاج فلاحي، مبادلات تجارية- متضررا بشكل مباشر من انتشار الجوائح؛ كيفما كان نوعها؛ وخاصة وبائي الطاعون والجذام نظرا لسرعة انتقالهما بين الناس، هذه الوضعية العصيبة تعقبها كوارث أخرى كالجوع والفقر أو الرحيل القسري نحو المجهول؛ مما يشكل نواة لتفشي مشاكل اجتماعية عويصة.

٢/٣-الانعكاسات الاجتماعية

من الأكيد أن أي تحول اقتصادي في مجال معين ترافقه تحولات اجتماعية؛ نظرا للارتباط الحاصل بينهما، فالانهيار الاقتصادي الناتج عن الوباء كانت تصاحبه مشاكل اجتماعية متعددة، منها النزوح الجماعي للسكان من المناطق الموبوءة إلى المناطق الآمنة خوفا من الموت، آية ذلك ما صرح به ابن خلدون حينما قال: ((...وأمّا كثرة الموتان فلها أسباب من كثرة المجاعات كما ذكرناه أو كثرة الفتن لاختلال الدّولة فيكثر الهرج والقتل أو وقوع الوباء...))[٧٠]. بالموازاة مع ذلك؛ كان الشلل الاقتصادي واستفحال الوباء يَزُجان بالإنسان في حالة من الهواجس المخيفة التي تهدده من كل جوانبه، وجعلته يُفضل الجوع والتشرد على الهلاك، ليُفْسَحَ المجال أمام سلوكات أخرى غالبا ما تكون

عدوانية كالسلب والنهب والسرقة والغصب والاحتكار؛ بل والارتداد نحو المرحلة البدائية للبشرية، حيث يصبح الإنسان مفترسا وآكلا للنبات والحشائش ومستهلكا لعالم الخرافة والسحر في محاولة لتجاوز مخالفات الوباء الكارثية[٧١].

علاوة على ذلك انعكس استشراء الأمراض المعدية على العلاقات الأسرية، من خلال زعزعة مؤسسة الزواج في مجتمعات الغرب الإسلامي خاصة في ظل انتشار وباء الجذام، فقد أورد صاحب المعيار مجموعة من الفتاوى لامست تأثير الجذام على الزواج، حيث أسهم المرض بشكل كبير في تفشي ظاهرتي الطلاق والخلع، نظرا لصعوبة الحياة والتعايش مع المرض، فقد اضطرت امرأة لمخالعة زوجها بعدما ظهر به الجذام؛ رغم أن حياتهم الزوجية دامت سنين عديدة وخلفوا أولاداً[٧٢]، وهو ما يُبرز كون المرض كان بمثابة مشكل يفضي لإنهاء الحياة الزوجية بالرغم من المتاعب الوخيمة المترتبة عن انفصال الزوجين خاصة على الأبناء الذين يتحولون إلى أيتام ويعيشون حياة مُفككة ومُشتتة. مع الإشارة إلى أن هناك من النساء من فضلن عدم التسرع في طلب الخلع ومغادرة بيت الزوج حيث آثروا الصبر رجاء شفاء الزوج، فإن ((...كان لم يبر فارقته، فلها منفعة في التعجيل...))[٧٣].

كما أكدت نوازل أخرى أن المرض كان عائقا للعلاقة الزوجية، حيث كانت المرأة المصابة بالجذام لا يستطيع زوجها مضاجعتها؛ وهذا ما أقرته فتوى وردت عند القابسي (ت. ٤٠٣هـ) حينما ذكر أن المجذومة لا يستطيع الرجل وطأها[٧٤]، والاستمرار على هذه الوضعية كان يفضي لفض مؤسسة الزواج، لأن غالبية الأزواج يرغبون في أن تكون المرأة سليمة معافاة، تفاديا للمشاكل التي تصاحب المرض كانتقاله للأطفال خلال الرضاعة.

إضافة لمشاكل الطلاق والخلع؛ كان وباء الجذام يزج بالزوجين في خصومات تصل القضاء، حيث كان الرجل يتهم المرأة بكونها كانت مصابة قبل الدخول بها، وعملت على إخفاء المرض حتى لا يقال عنها مجذومة، وهو ما كان ينعكس سلبا على العلاقة الزوجية بظهور صرعات تفرض ضرورة تدخل أولياء الأمور، ففي نازلة حكاها ابن الحاج أنه ((...سئل فيمن زعم أنه تزوج امرأة سليمة ثم ظهر بها جذام؟ فأجاب [...] إن تزوج على أنها صحيحة فمكثت سنة، ثم ظهر بها جذام فادعى الأب أنه عَرض بعد النكاح، وقال الزوج: قبل النكاح، فالبينة على الزوج...))[٧٥].

الأكثر من هذا؛ إنَّ التأكد من العدوى كان يتجاوز تدخل أولياء الأمور، فحينما تتعارض الآراء تحضر شهادة الشهود أو شهادة الأطباء للقطع في كون الجذام كان قبل أو بعد النكاح، وهي المسألة بعينها التي سئل عنها ابن الحاج في أن ((...شهادة الأطباء في قِدم الجذام بامرأة، نافذة...))[٧٦].

وفي سياق ذي صلة، كان الانعكاس السلبي للمرض لا ينحصر على العلاقة بين الزوجين، بل يتعداه ليشمل باقي أفراد الأسرة، حيث ذكرت المسائل الفقهية نماذج تؤكد قدرة المرض على تفكيك الأسر؛ إذْ كان الرجال يمنعون زوجاتهم من زيارة الأقارب الذين يتوسطهم فرد مصاب بالوباء؛ تماشيا مع ظروف المرحلة وهواجس انتقال العدوى، منها أن رجلا منع زوجته من زيارة أمها لرعايتها ((...لتمرضها وتغسلها وتباشرها وتفليها...))[٧٧]، وبَرَّرَ ذلك بقوله: ((...إنك إن فعلت ذلك عافتك نفسي، ولم تقبل عليك...))[٧٨].

وأثارت كتب النوازل الفقهية قضايا أخرى ترتبط بتركة الهالك مثل مصير الزيجات اللواتي توفي أزواجهن زمن الوباء، فذكر اللخمي(ت. ٤٧٨هـ) ((...أنه يحمل أمره على الموت، فتعتد امرأته ويقسم ماله...))[٧٩]. ومنها أيضًا؛ الخلافات التي شملت اقتسام أموال الذين توفوا في الوباء، وكانت على عهدتهم ذمة لأشخاص معينين لم تعرف هويتهم بعد وفاة الموصي نظرا للارتجاج الذي يخلفه الوباء، وهو ما عرضت له النازلة التي تحدثت مظانها عن ((...رجل من أكابر التجار وذوي الأموال الطائلة، كان عَهِد في زمن الوباء وهو بحال صحة وجواز [...] بثلث جميع ما يخلفه ميراثا عنه، على أن تخرج منه وصايا معينة، ويكون باقي الثلث في وجه عَيَنَه أيضًا، واعترف مع ذلك بأن في ذمته لرجل لم يعين اسمه ولا نسبه ولا بلده ولا حياته ولا موته مائة وخمسين ذهبًا...))[٨٠].

وعلى الرغم من هذه المحن التي رافقت ظهور الوباء، ظل التكافل مؤشرًا على طبيعة العلاقة الاجتماعية بين الناس خلال تلك الفترة، حيث تحضر الروح التضامنية مع الفئات المستضعفة من خلال الوقف على المرضى، كما أقر بذلك ابن الحاج[٨١]، حينما سئل عن إمكانية استفادة المريض بالجذام من الحبس، كما سارع الناس في سياق التضامن مع المصابين الذين يعجزهم المرض العمل على توفير الصدقات لهم[٨٢]، وهو الأمر الذي كان يخفف ويقلص من وقع الجوائح ولو بشكل نسبي.

خَاتِمَةٌ

يتضح من خلال ما سبق أن متون النوازل الفقهية استطاعت أن تكشف عن قضايا غامضة تخص الحياة الصحية بالغرب الإسلامي، من خلال إبرازها لأثر الأوبئة المرضية على الناس سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية، ذلك أن الجوائح المرضية خلفت وراءها كسادا اقتصاديا لامس الزراعة والتجارة والحرف؛ الشيء الذي أسهم بشكل مباشر في ارتفاع الأسعار وخراب العمران، مع ما صاحب ذلك من نزوح قسري وفقر واستشراء للمجاعات، دون إغفال الخلافات الأسرية التي كانت ذات صلة بالأوبئة.

من جهة أخرى، استطاعت النوازل أن تفصح عن دور الفقهاء في التصدي للأزمات من خلال فتاويهم والنقاشات التي دارت بينهم بخصوص طرق معالجة المسائل الوبائية المعروضة عليهم، في محاولة منهم لتفادي المرض والتخفيف من تداعياته، خاصةً وأن أجهزة الدولة خلال مرحلة الوباء تصاب بالشلل.

وتجدر الإشارة في نهاية هذا العمل، إلى أننا لا نزعم التقصي والاستيعاب فيما أوردناه من نوازل حول الأوبئة المرضية؛ لأن مادة البحث متفرقة بين كتب كثيرة، ولكن عموما مكنتنا من تسليط الضوء على بعض جوانبها، هذا مع بيان قيمة المصادر الدفينة في كشف النقاب عن قضايا اجتماعية مجهرية داخل مجتمعات الغرب الإسلامي.

الملاحق

ملحق (١)

جامع لنوازل الجذام والطاعون

موضوع النازلة	المصدر
[حكم الناس زمن الوباء]	نوازل ابن هلال (السجلماسي) (ص: ٤١٩-٤٢٠)
[هل يخالط المصاب بوباء]	المعيار المعرب (الونشريسي) (١١/٢٥٣-٢٥٨)
[رجل مات في الوباء، فلم تجد له الجماعة كفنا له]	نوازل ابن هلال (السجلماسي) (ص: ٢٤٣-٢٤١)
[لا يترك المصابون بالوباء عُرضة للفناء]	المعيار المعرب (الونشريسي) (١١/٣٥٩)
[استظهار ذمي برسم دين بعيد التاريخ على رجل مات في الوباء]	المعيار المعرب (الونشريسي) (٥/٢٤٦)
[الاختلاف في الوصية بالمال زمن الوباء]	جامع مسائل الأحكام (البرزلي) (٢/٤٨١-٤٨٢)،
[توزيع إرث المفقود زمن الوباء]	الأجوبة (الونشريسي) (اللوحة: ١٢٩. من المخطوط)
[موتى وباء أوصوا للأسارى وغيرهم، فاقتسم الورثة دون حضور نائب الأسرى]	المعيار المعرب (الونشريسي) (١٠/٢٩٨-٢٩٧).
[اعتراف تاجر في صحته زمن الوباء بأن في ذمته لرجل لم يعينه مبلغا مهما من المال]	المعيار المعرب (الونشريسي) (٦/٥-٧)
[إشهاد رجل على نفسه أن لأكبر أبنائه عليه دينًا من نفقته عليه زمن الوباء، ومن ديون أداها عنه للغرماء]	المعيار المعرب (الونشريسي) (٦/١٣-١٥)
[حكم المرض متى كان معديا]	نوازل ابن الحاج (٢/٢٩٣)
[الامتناع عن عيادة المريض بسبب الخوف من العدوى]	نوازل البادية (الناصري) (ص: ٥)
[تقييد فيما يتعلق بالفرار من الطاعون]	النوازل الجديدة الكبرى (المهدي الوزاني) (١٢/٥٥٢-
[حقيقة الطاعون الظاهر بألمرية عام ٧٤٩هـ]	تحصيل غرض القاصد في تفصيل المرض الوافد (ابن
[الواهب الذي أصابه الطاعون]	نوازل ابن هلال السجلماسي (ص: ٤٢٠-٤٢١)
[المصاب بالطاعون له حكم المرض المخوف]	نوازل ابن هلال السجلماسي (ص: ٤٢٢).
[يقين ابن مرزوق في دخول بلدة الطاعون بين فاس وتلمسان]	الأجوبة التونسية على الأسئلة الغرناطية
[السؤال عن السبب العقلي للطاعون قصد الاحتراز منه وقوعا وتوقعا]	الأجوبة التونسية على الأسئلة الغرناطية
[هل الاعتقاد بأنَّ الجن يُصيب بني آدم بالطاعون صحيح؟]	الأجوبة التونسية على الأسئلة الغرناطية

موضوع النازلة	المصدر
[سؤال حول العدوى]	الأجوبة التونسية على الأسئلة الغرناطية
[حكم الفرار من الطاعون، والقدوم عليه؟]	الأجوبة التونسية على الأسئلة الغرناطية
[هل يَشرع الدعاء برفع الطاعون؟ والاجتماع له؟]	الأجوبة التونسية على الأسئلة الغرناطية
[هل حاضر بلد الطاعون بمنزلة المريض المخوف عليه الموت؟]	الأجوبة التونسية على الأسئلة الغرناطية
[إنشاء أرباض ومرافق خاصة بالمجذومين]	جامع مسائل الأحكام (البرزلي) (٤٨١/٢)
[حسن الرجاء، وذم اليأس من الشفاء من الجذام]	المدخل (ابن الحاج) (٤/٤)
[طرد المجذوم من القرية الصغيرة أو الكبيرة إذا كان له أذى]	المعيار المعرب (الونشريسي) (٤٢٣/٦)
فيمن اشترى شيئا من مجذوم، هل فيه عيب؟]	نوازل ابن الحاج (٣٩٤/٢)
[حكم المجذوم يبيع الثوب]	المعيار المعرب (الونشريسي) (٤٢٢/٦)
[شهادة الأطباء في قدم الجذام بالمرأة؛ نافذة]	نوازل ابن الحاج (٤٥١/٣)
[إمام مجذوم تكره جماعته الائتمام به]	نوازل ابن رشد-الجد-(ص: ١٦٨)
[لا يمنع المجذوم من المسجد، ويمنع من مرود الماء]	المعيار المعرب (الونشريسي) (٤٢٣/٦)
[الحبس على مرضى الجذام]	نوازل ابن الحاج (٥٩٠/٣)
[التحبيس على المجذومين]	المعيار المعرب(الونشريسي) (٣٩/٧)
[التصدق بالدين على الجذمى]	نوازل ابن زرب (ص: ٢١٢)
[من سقى سما فتجذم، أو أسود لونه]	نوازل ابن الحاج (٤١١/٢)
[امرأة أطعمة زوجها فأجذمته]	المعيار المعرب (الونشريسي) (٣٢٣/٢)
[فيمن تزوج امرأة سليمة ثم ظهر بها جذام]	نوازل ابن الحاج (٤٥٣/٢)
[ما يكتبه الموثقون من كون الزوجة صحيحة العقل والبدن]	المعيار المعرب (الونشريسي) (١٥٤/٣)
[من ظهر به جذام فخالعته زوجته فإن الخلع ماض]	المعيار المعرب (الونشريسي) (٩٤/٣)
[رفض الزوج أن تمرض زوجته أمها المجذومة]	نوازل ابن بشتغير (ص:٣٧٧)

الإحالات المرجعية:

(١) أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الرابعة ١٩٨٧، ج/١، ص ٧٩.

(٢) أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، دار المعرفة - بيروت، ١٩٥٩، ج/١٠، ص ١٣٣.

(٣) محمد المواق ومحمد الرصاع، **الأجوبة التونسية على الأسئلة الغرناطية**، تحقيق ودراسة محمد حسن، دار المدار الإسلامي، بيروت-لبنان، ٢٠٠٧، ص ١٠٤.

(٤) محمد المواق ومحمد الرصاع، **الأجوبة التونسية**...، ص ١٠٣-١٠٦.

(٥) محمد المواق ومحمد الرصاع، **الأجوبة التونسية**...، ص ١٠٣-١٠٦.

(٦) محمد حسن، **ثلاث رسائل أندلسية في الطاعون الجارف**، المجمع التونسي للعلوم والآداب والفنون-بيت الحكمة، قرطاج ٢٠١٣، ص ١٢٧.

(٧) محمد حسن، ثلاث رسائل...، ص ١٢٧.

(٨) ابن الخطيب لسان الدين، **نفاضة الجراب في علالة الاغتراب**، تقديم وتحقيق فاغية السعدية، مطبعة النجاح - الدار البيضاء، ١٩٨٩، ج/٣، ص ٩٠.

(٩) عبد الرحمن ابن خلدون، **مقدمة تاريخ ابن خلدون المسمى ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر**، ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تحقيق خليل شحادة، دار الفكر- بيروت، ١٩٩٨، ج/١، ص ٤٢.

(١٠) عبد الرحمن ابن خلدون، **تاريخ ابن خلدون المسمى ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر**، ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تحقيق خليل شحادة، دار الفكر- بيروت، ١٩٩٨، ج/٧، ص ٥١٥.

(١١) عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي، **فقه اللغة وسر العربية**، تحقيق عبد الرزاق المهدي، إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، ص ١٠١.

(١٢) مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٩٧٩، ج/١، ص ٢٥١.

(١٣) محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت. ٣٧٠هـ)، **تهذيب اللغة**، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠١، ج/١١، ص ١٤.

(١٤) الإمام أحمد بن حنبل، **المسند**، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة-بيروت، د، ت، ج/١٥، ص ٤٤٩.

(١٥) ابن ماجه، **السنن**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية-القاهرة، د.ت. ج/٢، ص ١١٧٢.

(١٦) أبو النعيم الأصبهاني (ت. ٤٣٠هـ)، **"الطب النبوي"**، تحقيق مصطفى خضر، دار ابن حزم-بيروت، الطبعة: الأولى: (٢٠٠٦ م/١٤٢٧هـ)، ص ٣٥٤

(١٧) ابن قيم محمد بن أبي بكر الجوزية، **الطب النبوي**، دار الهلال- بيروت، ٢٠١٠م، ص ١١.

(١٨) البخاري، **الصحيح**، تحقيق محمد الناصر، دار طوق النجاة-المدينة المنورة، الطبعة الأولى: ٢٠٠١. ج/٧، ص ١٢٦.
(١٢٦/٧)، رقم الحديث: ٥٧٠٧.

(١٩) مالك بن أنس، **الموطأ**، تحقيق محمد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي-بيروت، ١٩٨٥، ج/٢، ص ٩٤٦.

(٢٠) أحمد بن حنبل، **المسند**، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة-بيروت، د، ت، ج/١٥، ص ٤٤٩.

(٢١) الوزاني أبو عيسى المهدي، **النوازل الجديدة الكبرى**، طبع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية-المغرب، الطبعة الأولى،١٩٩٧، ج/١٢، ص ٥٧٣.

(٢٢) محمد المواق والرصاع، **الأجوبة التونسية** ...، ص١٤٨.

(٢٣) ابن الحاج التجيبي القرطبي، **نوازل ابن الحاج التجيبي**، دراسة وتحقيق احمد شعيب اليوسفي، منشورات الجمعية المغربية للدراسات الأندلسية، تطوان، ٢٠١٨م، ج/٢، ص٣٤٩

(٢٤) الونشريسي أبو العباس، **المعيار المعرب والجامع المغرب في فتاوى أهل أفريقيا والأندلس والمغرب**، تحقيق محمد حجي، طبع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية-المغرب، ١٩٨١، ج/ ١١، ص ٣٥٥.

(٢٥) محمد المواق ومحمد الرصاع، **الأجوبة التونسية**...، ص ١٤٥.

(٢٦) محمد المواق ومحمد الرصاع، **الأجوبة التونسية** ...، ص ١٥٠. الونشريسي، المعيار المعرب...، ج/ ١١، ص ٣٥٥.

(٢٧) الترمذي أبو عيسى، **السنن**، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٦، ج/٣، ص ٣٢٣.

(٢٨) محمد المواق ومحمد الرصاع، **الأجوبة التونسية**...، ص ١٣٦.

(٢٩) محمد حسن، **ثلاث رسائل**...، ص ٢٣٤. ومحمد المواق ومحمد الرصاع، **الأجوبة التونسية** ...، ص ١٣٥.

(٣٠) محمد المواق ومحمد الرصاع، **الأجوبة التونسية** ...، ص ١٢٩.

(٣١) محمد حسن، ثلاث رسائل...، ص ٢٣٨. ومحمد المواق ومحمد الرصاع، **الأجوبة التونسية**...، ص ١١٥.

(٣٢) محمد المواق ومحمد الرصاع، **الأجوبة التونسية**...، ص ١١٥.

(٣٣) أحمد بن حنبل، **المسند**...، ج/٣٢، ص ٢٩٣.

(٣٤) محمد حسن، **ثلاث رسائل**...، ص ١١٥.

(٣٥) محمد المواق ومحمد الرصاع، **الأجوبة التونسية**...، ص ١٠٨. محمد حسن، **ثلاث رسائل**...، ص ١٣١.

(٣٦) الونشريسي، **المعيار المعرب**...، ج/١١، ص٣٥٩.

(٣٧) أحمد بن ناصر الدرعي، **الأجوبة الناصرية على بعض مسائل البادية**، المكتبة الوطنية للمملكة المغربية-الرباط، مخطوط ضمن مجموع، رمز المخطوط: ق٦١ب- ١٢٩، ص ٥٠.

(٣٨) الونشريسي، **المعيار المعرب**...، ج/١١، ٣٥٦.

(٣٩) الونشريسي، **المعيار المعرب**...، ج/١١، ص٣٥٩.

(٤٠) ابن رشد أبو الوليد محمد، **مسائل أبي الوليد ابن رشد**، تحقيق محمد الحبيب التجكاني، دار الجيل، الطبعة الثانية، ١٩٩٣، ج/٢، ص ٧٩٢.

(٤١) الونشريسي، **المعيار المعرب**...، ج/٦، ص ٤٢٣.

(٤٢) "الونشريسي، **المعيار المعرب**...، ج/١١، ص ٣٠٣.

(٤٣) ابن الحاج، **نوازل ابن الحاج**...، ج/٢، ص ٣٩٤

(٤٤) أبو إسحاق إبراهيم بن هلال بن علي الصنهاجي الفلالي السجلماسي، **النوازل الهلالية المعروفة ب "نوازل ابن هلال السجلماسي"**، جمعها ورتبها علي بن أحمد الجزولي، تحقيق أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه الطبعة الأولى ٢٠١٣، ص ٤١٩-٤٢٠. ص٣٩١

(٤٥) الونشريسي، **المعيار المعرب**...، ج/٦، ص ٤٢٣.

(٤٦) الونشريسي، **المعيار المعرب**...، ج/١١، ص ٣٠٣.

(٤٧) البرزلي أبو القاسم، **جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام**، دار الغرب الإسلامي-بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢، ج/٣، ص٢٢١.

(٤٨) البرزلي، **جامع مسائل الأحكام**...، ج/ ٣، ص٢٢١.

(٤٩) أبي زرع علي بن عبد الله الفاسي، **الأنيس المطرب لروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس**، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، ١٩٧٢م، ص. ٤٠-٤١. المقدسي، **أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم**، الطبعة الثالثة، مكتبة مدبولي- القاهرة، ١٩٩١، ص ٢٤٢.. عياض أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي السبتي، **ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك**، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨، ج/٨، ص. ١٥٢-١٥٣.

(٥٠) الإمام مالك، **الموطأ**...، ج/٢، ص ٨٩٤.

(٥١) ابن رشد أبو الوليد محمد، **البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة**، دار الغرب الإسلامي-بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٨، ج/١٧، ص ٣٩٣.

(٥٢) الونشريسي، **المعيار المعرب**...، ج/١١، ص ٣٥٩.

(٥٣) محمد المواق ومحمد الرصاع، **الأجوبة التونسية**...، ص ٩٤.

(٥٤) محمد المواق ومحمد الرصاع، **الأجوبة التونسية**...، ص ١٥٢.

(٥٥) ابن رشد، **البيان والتحصيل**...، ج ١٧، ص ٣٩٨.

(٥٦) محمد المواق ومحمد الرصاع، **الأجوبة التونسية**...، ص ١٥٣.

(٥٧) الوزاني، **النوازل الجديدة الكبرى**...، ج/١٢، ص٥٥٢-٥٨٠.

(٥٨) البرزلي، **جامع مسائل الأحكام**...، ج/٢، ص ٤٨١.

(٥٩) البرزلي، **جامع مسائل الأحكام**...، ج/٢، ص ٤٨٤. محمد المواق ومحمد الرصاع، **الأجوبة التونسية**...، ص ١٧٤.

(٦٠) ابن هلال، **نوازل ابن هلال السجلماسي**...، ص ٤١٩-٤٢٠.

(٦١) البرزلي، **جامع مسائل الأحكام**...، ج/٢، ص ٤٨١.

(٦٢) ابن هلال، **نوازل ابن هلال السجلماسي**...، ص ٤١٩-٤٢٢.

(٦٣) ول وايريل ديورانت، **قصة الحضارة**، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم - دار الجيل للطبع والنشر والتوزيع، بيروت/تونس، ١٩٨١، ج/١٧، ص ١٩٧. محمد المواق ومحمد الرصاع، **الأجوبة التونسية**...، ص ١٣٥.

(٦٤) تجدر الإشارة هنا إلى أن العلاقات التجارية تشكل أخطر عامل في اتشار الوباء سواء داخل البلد بين مدنه وبواديه، أو على الصعيد العالمي حيث يكون بالإمكان أن تتحول السفن التجارية إلى وسائل لنقل العدوى. للاستزادة يراجع: محمد الأمين البزاز، **تاريخ الأوبئة والمجاعات بالمغرب**، في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، سلسلة رسائل وأطروحات رقم ١٨، ١٩٩٢، ص ١٦٨-١٦٩.

(٦٥) المعيار، **الونشريسي**...، ج/٦، ص ٤٢٢.

(٦٦) ابن الحاج، **نوازل ابن الحاج**...، ج/٢، ص ٣٩١

(٦٧) الحسين بولقطيب، **جوائح وأوبئة عهد الموحدين**، منشورات الزمن، مطبعة النجاح الجديدة –الدار البيضاء، ٢٠٠٢، ص ٥٢.

(٦٨) ابن هلال، **نوازل ابن هلال السجلماسي**...، ص٢٤٣-٢٤٤.

(٦٩) أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد، **فتاوى ابن رشد**، تحقيق المختار بن الطاهر التليلي، السفر الأول – دار الغرب الإسلامي –بيروت، ١٩٩٧، ص ١٢٨٢.

(٧٠) ابن خلدون، **تاريخ ابن خلدون المسمى ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**، ضبط المتن ووضع الحواشي خليل شحادة، مراجعة سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع -بيروت، الطبعة ١، ٢٠٠١، ج/١، ٣٧٦.

(٧١) عبد الهادي البياض، **الكوارث الطبيعية وأثرها في سلوك وذهنيات الإنسان في المغرب والأندلس**، (ق٦-٨ ه/ ١٢-١٤م)، دار الطليعة، بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠٨، ص ٨.

(٧٢) الونشريسي، **المعيار**...، ج/٣، ص ٩٤.

(٧٣) الونشريسي، **المعيار**...، ج/٣، ص ٩٣.

(٧٤) أكروم الحسين، **فتاوى أبي الحسن القابسي**، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، دار أبي رقراق للطبع والنشر، الطبعة الأولى، ٢٠١٧، ص٤٩٩.

(٧٥) ابن الحاج، **نوازل ابن الحاج**...، ج/٣، ص٤٥٣.

(٧٦) ابن الحاج، **نوازل ابن الحاج**...، ج/٣، ص٤٥١.

(٧٧) الونشريسي، **المعيار**...، ج/٣، ص ١١٨.

(٧٨) الونشريسي، **المعيار**...، ج/٣، ص ١١٨.

(٧٩) الونشريسي، **المعيار**...، ج/١١، ص ٢٤٠-٢٤١.

(٨٠) الونشريسي، **المعيار**...، ج/٦، ص ٥-٧.

(٨١) ابن الحاج، **نوازل ابن الحاج**...، ج/٣ ص٦٤٩.

(٨٢) ابن زرب القرطبي، **فتاوى القاضي بن زرب القرطبي**، جمع وتوثيق حميد لحمر، دار اللطائف للنشر والتوزيع- القاهرة، الطبعة الأولى سنة ٢٠١١، ص٢١٢. أحمد بن سعيد بن بشتغيير اللورقي، **نوازل ابن بشتغير**، تحفيف قطب الريسوني، دار ابن حزم- لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨، ص. ١٩٤.